[86] ولا تسجد على الحصر المدينة (1) لأن سيورها (2) من جلد (3). ولا بأس بالسجود على الطبري (4) (5). وإن (6) كانت ليلة مظلمة، وخفت عقربا أو شوكة تؤذيك، فلا بأس بأن تسجد على كمك، إذا كان من قطن أو كتان (7). وإن كان بجبهتك علة (8) دمل فاحفر حفيرة (9)، فإذا سجدت جعلت الدمل فيها (10). وإن كانت بجبهتك علة لا تقدر على السجود من أجلها، فاسجد على قرنك الأيمن من جبهتك، فإن لم تقدر (فعلى قرنك الأيسر من جبهتك، فإن لم

_____ 1 - " الحصر المدينية " أ، د. 2 - السير: الذي يقد من الجلد " مجمع البحرين: 1 / 467 - سير - ". 3 - عنه المستدرك: 4 / 10 ح 4. وفي فقه الرضا: 113 مثله، عنه البحار: 85 / 149 ح 94، عنهما الوسائل: 5 / 359 - أبواب ما يسجد عليه - ب 11 ح 2. 4 - الطبري: كتان منسوب إيل طبرستان " مجمع البحرين: 2 / 36 - طبر - ". قال صاحب المستدرك: الظاهر أن الطبري: الحصير المصنوع في طبرستان. 5 - عنه المستدرك: 4 / 10 ذيل ح 4. وانظر الفقيه: 1. 174 ح 4، وعلل الشرائع: 341 ح 4، والتهذيب: 2 / 235 ح 135، وص 308 ح 105، والاستبصار: 1 / 331 ح 3، عنها الوسائل: 5 / 348 - أبواب ما يسجد عليه - ب 2 ح 5. 6 - " وإذا " ب. 7 - فقه الرضا: 114 مثله عنه البحار 85 / 150 ضمن ح 10. وفي الفقيه: 1 / 175 عن رسالة أبيه مثله. 8 - ليس في " أ " و " ج " و " د ". 9 - " حفرة " د. 10 - فقه الرضا: 114 مثله، عنه البحار: 85 / 150 ضمن ح 10. وفي الفقيه 1 / 175 عن رسالة أبيه مثله. وفي الكافي: 3 / 333 ح 5، والتهذيب: 2 / 86 ح 85 نحوه، عنهما الوسائل: 6 / 359 - أبواب السجود - ب 12 ح 1.
